

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ الْمَدِينَةِ

الْوَقَاعُ الْمَصْرِ

مُلْحَقُ الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الْثَمَنُ ١٥ جَنِيْهًا

السَّنة
١٩٩ هـ

الصادر في يوم الخميس ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧
الموافق (٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٥)

العدد
٢٦٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات أرقام ١٩٦٥ و ١٩٦٦ و ١٩٧٣ و ١٩٧٤	} وزارة الداخلية
١٩٨٢ لسنة ٢٠٢٥ ٣-٩	
قرارات أرقام من ٩١٨ إلى ٩٢٠ لسنة ٢٠٢٥ ١١-١٥	وزارة التضامن الاجتماعى
قرار رقم ١٦٥٨ لسنة ٢٠٢٥ ١٧	محافظة الجيزة
قرار رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠٢٥ ٢٠	محافظة الدقهلية
قراران رقم ١٢٩٨ و ١٢٩٩ لسنة ٢٠٢٥ ٢٤-٢٨	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
قرار قيد رقم ١٢٢٥٠ لسنة ٢٠٢٤ ٣١	مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة
قرار تعديل رقم ٩ لسنة ٢٠٢٥ ٣٣	} وزارة التموين والتجارة الداخلية
ملخص تعديل المواد أرقام (١، ٢، ١٣)	
من لائحة النظام الداخلى لجمعية ٣٤	إدارة التعاون الاستهلاكى ببنى سويف
ملخص قرارات الجمعيات العمومية غير العادية	} محافظة بنى سويف - إدارة التعاون
لجمعيات ٣٥-٣٨	
ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية ٤٠	محافظة القليوبية - مديرية الزراعة
إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	} إدارة التعاون لشئون التعاون الزراعى
إعلانات فقد :	
إعلانات مناقصات وممارسات :	} محافظة الشرقية - الديوان العام
إعلانات بيع وتأجير :	
حجوزات - بيوع إدارية :	إدارة التعاون الإنتاجى والصناعات الحرفية

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الواحد والعشرين شخصاً المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / محمد محمود عبد الفتاح وآخرهم السيدة /

داليا عزت حسن) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥ / ١٠ / ٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ محمد محمود عبد الفتاح	الإسكندرية ١٩٩٤/١٢/٢٦
٢	السيد/ محمد عبد الحميد أحمد	الإسكندرية ١٩٦٣/١٢/٢٤
٣	السيد/ تامر محمد إبراهيم	القاهرة ١٩٧٥/٥/١٥
٤	السيد/ عمر منير أبوزكرى	القاهرة ١٩٨٩/١٢/٢
٥	السيد/ أشرف فاروق سيد	القاهرة ١٩٦١/١٢/١٩
٦	السيد/ شادى على السيد	القاهرة ١٩٧٦/١٠/١٤
٧	السيد/ إسلام محمد جمال محمد	القاهرة ١٩٨٨/٤/١٠
٨	السيد/ عمرو شحاتة بكرى	الشرقية ١٩٧٣/١٠/٨
٩	السيد/ شعبان محمود عبد العال	الشرقية ١٩٨٢/٨/١
١٠	السيد/ أحمد زاهر محمد	الجيزة ١٩٨٩/٨/٢٣
١١	السيد/ عبد الرحمن جمال عاشور	المنوفية ١٩٩٧/٢/٢
١٢	السيد/ جسون مكرم غالى	المنيا ١٩٦٤/١٢/٣٠
١٣	السيد/ محمود أحمد شاكر	بنى سويف ١٩٨٤/١٠/٩
١٤	السيد/ أحمد يونس محمد	قنا ١٩٦٦/١١/٧
١٥	السيد/ محمد عبد الله صلاح الدين محمد	ألمانيا ١٩٨٦/١/١٧
١٦	السيد/ رامى محمد محمد	هولندا ١٩٨٦/٧/٢٨
١٧	السيد/ إبراهيم خليل إبراهيم	الدقهلية ١٩٧٨/١/٩
١٨	السيد/ نشأت العوضى غنيم	الدقهلية ١٩٧٢/١/٥
١٩	السيدة/ ريهام محمود محمد	الدقهلية ١٩٩١/٨/٣١
٢٠	السيدة/ هدى أحمد عبد الغفار	الدقهلية ١٩٧٧/١/١
٢١	السيدة/ داليا عزت حسن	الغربية ١٩٧٢/٥/١٧

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٦٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الثلاثة والعشرين مواطناً (أولهم السيد / مصطفى محمد
مصطفى حامد وآخرهم السيد / معاذ أحمد عبد الظاهر السيد) المدرجة أسماؤهم
بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم
احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥ / ١٠ / ٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / مصطفى محمد مصطفى حامد	الإمارات ٢٠٠٤/١/١٢	الهولندية
٢	السيد / كريم أيمن حسان أحمد محمود	القاهرة ٢٠٠١/٧/٣٠	»
٣	السيد / فهد نبيل جابر أبو الفتوح مرسى	القاهرة ٢٠٠٢/٥/٤	»
٤	السيد / أحمد محمد جمال محمد محمد عزام	الغربية ١٩٨١/٧/٢٣	»
٥	السيد / محمود محمد محمود إبراهيم البحيرى	الغربية ٢٠٠٠/٦/١٥	»
٦	السيد / إسلام على محروس محمد خفاجة	الإسكندرية ١٩٨٨/٣/٣	»
٧	السيد / مصطفى عيد على محمد شعراوى	الجيزة ١٩٩٦/١٢/٨	»
٨	السيدة / جاكلين عماد كمال نصر ميخائيل	الجيزة ١٩٩٤/١٢/٧	»
٩	السيدة / ماريما سامى فوزى عبد الملك	الجيزة ١٩٩٧/١/١٦	»
١٠	السيدة / نورهان أحمد محمد عبد الغنى حفى	الجيزة ٢٠٠٧/١١/٢٢	»
١١	السيدة / إسراء صلاح الدين سيد حسن	القاهرة ١٩٩٣/١/٢٣	»
١٢	السيدة / سلمى جمال فؤاد منصور إبراهيم	الإسكندرية ١٩٨٩/٨/٨	»
١٣	السيدة / أمينة مصطفى أحمد سالم	الأردن ١٩٨٤/١٠/٢١	»
١٤	السيدة / رشا يحيى عبد الوهاب محمد درغام	السعودية ١٩٨٠/٣/٩	»
١٥	السيدة / مريم عاطف محمود أنور	الجيزة ١٩٩٠/١١/٢٦	الألمانية
١٦	السيدة / نوف عبد الوهاب محمود عبد الرزاق هندى	القاهرة ١٩٨٩/٢/١٠	السعودية
١٧	السيدة / مريم خالد أحمد طه	القليوبية ٢٠٠٣/٣/٢١	جمهورية الصين الشعبية
١٨	السيد / محمد خالد أحمد طه	القليوبية ٢٠٠٠/٤/٢٥	»
١٩	السيد / مروان طارق محمد على الغمراوى	الإسكندرية ١٩٩٠/١١/١٨	اليابانية
٢٠	السيدة / أمانى يوسف عبد المحسن حجازى شديدة	الدقهلية ١٩٩٧/٤/٢٢	النمساوية
٢١	السيد / مايكل حلمى جرجسي إبراهيم	القاهرة ١٩٩٠/٤/٢٩	»
٢٢	السيد / ماجد أحمد بهنسى أحمد	القاهرة ١٩٩٠/٨/٢١	»
٢٣	السيد / معاذ أحمد عبد الظاهر السيد	المنوفية ١٩٩٦/١/١٥	»

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٧٣ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٥ بشأن طلب إبعاد لبنانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوم / جمال مصطفى دندن (لبنانى الجنسية - مواليد ٢٤ / ٣ / ١٩٦١) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦ / ١٠ / ٢٠٢٥

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٧٤ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٥/١٠/٢ بشأن طلب إبعاد إثنيين إندونيسى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

MUHAMMAD ALWI DAHLAN

(إندونيسى الجنسية - مواليد ٢٠٠٠/٧/١٦) .

ARJUNG NAIM

(إندونيسى الجنسية - مواليد ١٩٩٩/٧/٣٠) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٠/٢٠٢٥

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٨٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الاثنين والعشرين مواطناً (أولهم السيد / إبراهيم صابر إبراهيم أحمد وآخرهم السيد / محمد صلاح الدين أحمد منصور) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧ / ١٠ / ٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / إبراهيم صابر إبراهيم أحمد	القاهرة ١٩٨٠ / ٩ / ٨	الإيطالية
٢	السيد / سيناء سعد حلمى عبد الفتاح إبراهيم	القاهرة ١٩٨٨ / ٤ / ١١	»
٣	السيد / أحمد فيصل أمين محمد إبراهيم	الدقهلية ١٩٩٧ / ٩ / ١	»
٤	السيد / تامر نبيل عبد المقصود محمد الشامى	الدقهلية ١٩٧٥ / ٦ / ١٤	»
٥	السيد / أحمد رمزى صبحى محمد عبد الهادى	المنوفية ٢٠٠٧ / ٨ / ٧	»
٦	السيد / آدم رمزى صبحى محمد عبد الهادى	المنوفية ٢٠٠٩ / ٨ / ٢	»
٧	السيد / السيد ربيع السيد أبو شكر	المنوفية ١٩٨١ / ٥ / ٣	»
٨	السيد / عبد المنعم عبد الغفار على عبد الغفار	الشرقية ١٩٧٩ / ٣ / ٢٧	»
٩	السيد / مهيمن عبد الله المتولى سعيد الدياسطى	إيطاليا ٢٠٠٥ / ١٢ / ٦	»
١٠	السيد / عبد الله مسعد أبو الفتوح متولى عياد	إيطاليا ٢٠٠٧ / ٧ / ٧	»
١١	السيد / زياد حازم فاروق عبد العزيز علام	إيطاليا ٢٠٠٤ / ١١ / ٢٣	»
١٢	السيد / ميخائيل منصور حبشى إلياس محارب محارب	السودان ١٩٩٦ / ١ / ٢٩	السودانية
١٣	السيد / كيرلس إميل رزق غالى إبراهيم إبراهيم	السودان ١٩٩٦ / ٩ / ٨	»
١٤	السيد / مينا زباد إلياس الحلو	القاهرة ٢٠٠٧ / ٢ / ١١	اللبنانية
١٥	السيدة / آية حسن محمد عبد الله	الإسماعيلية ١٩٩١ / ١١ / ١٥	الألمانية
١٦	السيدة / ريهام أنور حسين الدسيواى	الجيزة ١٩٨٠ / ٢ / ١١	»
١٧	السيد / على محمد صلاح الدين رجب	الجيزة ٢٠٠٢ / ٢ / ٥	الكندية
١٨	السيد / سيف الدين حسين رفاعى محمد حامد	الدقهلية ٢٠٠١ / ٥ / ١٠	»
١٩	السيد / محمود بهاء محمود إبراهيم مجاهد	الدقهلية ١٩٩٩ / ١١ / ١٥	الروسية
٢٠	السيد / أحمد يحيى أحمد ثروت حسن أحمد	القاهرة ٢٠٠٧ / ٥ / ١٤	الأمريكية
٢١	السيد / آدم هانى مصطفى الخولى	القاهرة ٢٠٠٠ / ٣ / ٢٦	البريطانية
٢٢	السيد / محمد صلاح الدين أحمد منصور	الشرقية ١٩٧٠ / ٦ / ١٢	التركية

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩١٨ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣٠

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٢٢٤) فى ٢٠٢٥/١٠/٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى / / ٢٠٢٥ بشأن التحدى الواقع على المحل الكائن بالعقار رقم (٧)

حارة سيدى حسن من درب مسعود - بولاق أبو العلا - القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٢٧٨٢ لسنة ١٩٩٢ شهر عقارى جنوب القاهرة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / إبراهيم محمود إبراهيم والغير على المحل الكائن بالعقار رقم (٧) حارة سيدى حسن من درب مسعود - بولاق أبو العلا- القاهرة والعقار مشهر لصالح الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى بموجب قائمة الإشهار رقم ٢٧٨٢ لسنة ١٩٩٢ شهر عقارى جنوب القاهرة والمبين الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٢٧٨٢ لسنة ١٩٩٢ شهر عقارى جنوب القاهرة وتسليمه للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالى من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى



وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩١٩ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣٠

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٢٢٠) فى ٢٠٢٥/١٠/٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى / / ٢٠٢٥ بشأن التعدى الواقع على المحل يسار الباب بالعقار رقم (١٧)

الجراج - حدائق القبة - محافظة القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٣٤٢١ لسنة ١٩٦٥ شهر عقارى القاهرة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / كريم سعد أبو زيد والسيد / هيثم سعد أبو زيد والغير على المحل يسار الباب بالعقار رقم (١٧) الجراج - حدائق القبة - محافظة القاهرة والمشهر لصالح الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى بموجب قائمة الإشهار رقم ٣٤٢١ لسنة ١٩٦٥ شهر عقارى القاهرة والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٣٤٢١ لسنة ١٩٦٥ شهر عقارى القاهرة وتسليمه للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالى من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى



وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٥

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٩٠/٢٤٤) فى ٧/١٠/٢٠٢٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى / / ٢٠٢٥ بشأن التعدى الواقع على الشقة الكائنة بالدور الرابع بالعقار

رقم (١٣) شارع الصبان - ميدان الجيش - الظاهر - محافظة القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٢٧٢٣ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى شمال القاهرة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / حسن هاشم محمد عزب والسيد / شريف محمد السيد والغير على الشقة الكائنة بالدور الرابع بالعقار رقم (١٣) شارع الصبان - ميدان الجيش - الظاهر - محافظة القاهرة والمشهر لصالح الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى بموجب قائمة الإشهار رقم ٢٧٢٣ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى شمال القاهرة والمبين الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٢٧٢٣ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى شمال القاهرة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى



محافظة الجيزة

قرار رقم ١٦٥٨ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٥ بتعييننا
محافظاً للجيزة ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن اعتماد مشروع المخطط التفصيلى لمدينة العياط بمحافظة الجيزة وفقاً للوحة المخطط التفصيلى المعتمدة مع الالتزام بالاشتراطات والتوصيات العامة ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ٥٦٣ لسنة ٢٠٢٥ بشأن تشكيل لجنة لمراجعة المخطط التفصيلى لمنطقة السوق بجوار المحكمة القديمة لمركز ومدينة العياط ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بشأن طلب استصدار قرار
باعتماد تعديل المخطط التفصيلى لمنطقة السوق بمركز ومدينة العياط الصادر بقرار
المحافظة رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠٢٢ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد تعديل المخطط التفصيلى لمنطقة السوق بجوار المحكمة القديمة بمركز ومدينة العياط الصادر بقرار المحافظة رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠٢٢ وذلك طبقاً لمقترح تقسيم قطع الأراضى بمنطقة السوق بالعياط ووفقاً لما هو وارد تفصيلاً بمذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية .


مادة ٢ - تكليف مركز ومدينة العياط بتطبيق المادة (١٦) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ فيما يخص فرض مقابل تحسين للعقارات التى يطرأ عليها التحسين بسبب اعتماد المخططات التفصيلية المنصوص عليها فى هذه المادة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٢/١٠/٢٠٢٥

محافظ الجيزة

مهندس/ عادل النجار



محافظة الدقهلية


قرار رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الدقهلية


بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولوائحته التنفيذية
وتعديلاتهما ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بالقرار رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢٤ والمنعقد يوم
الموافق / / ٢٠٢٥ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للمصالح العام ؛
قررنا :

مادة ١ - تعديل المخططات التفصيلية لقريّة أتميدة مركز ميت غمر
على النحو التالى :

١-١ يتم إلغاء الشارع رقم (٢) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٣)
بعرض (٤) أمتار تقريباً وإدراج الشارع رقم (٤) بعرض (٤) أمتار وتغيير ما يلزم من
تهشير ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة مع الالتزام
بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة
وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولوائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما
لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقريّة كما هو موضح بالرسم .



٢ - ١ يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٢) بعرض (٦) أمتار وتعديل عرض الشارع رقم (٣) من (٤) أمتار إلى (٦) أمتار وتغيير ما يلزم من تهشير ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظًا على الملكيات الخاصة مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .




المخطط التفصيلي لقرية أتميدة

مادة ٢ - تعدل المخططات التفصيلية لقرية سنتماي التابعة للوحدة المحلية أوليلة

مركز ومدينة ميت غمر على النحو التالى :

يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٢) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٣) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٤) بعرض (٤) أمتار وإدراج الشارع رقم (٥) بعرض (٤) أمتار وإلغاء الشارع رقم (٥) بعرض (٦) أمتار وإلغاء الشارع رقم (٦) بعرض (٤) أمتار وتغيير ما يلزم من تهشير ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية سنتماي

مادة ٣ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى / / ٢٠٢٥ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٤ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٣/٢/٢٠٢٥

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق



الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ١٢٩٨ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٨٩) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٣ / ١٠ / ٢٠٢٥




رئيس مجلس الإدارة


مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٦٨٩)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجات	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	MARTELLATO SRL شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا		الدوات مائدة - الدوات مطبخ	طبقاً للمناشئ	إيطاليا المانيا الصين فرنسا كوريا الجنوبية ليتوانيا باكستان	MARTELLATO SRL إيطاليا
٢	شركة مطاوع سالم كامل وشريكه الأمانة جروب للاستيراد شركة مالكة علامة تجارية مصر		سكوتر - دراجات كهربائية - دراجات هوائية - لعب اطفال	DONGGUAN CHEERFUL TOYS MANUFACTURE CO,LTD الصين FIRST HAND FOR IMPORT AND EXPORT الصين	الصين	FIRST HAND FOR IMPORT AND EXPORT الصين
٣	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED الصين	 فاليرو ملابس واحدية	لبس جك هونجر ويوارد هيز ملابس واحدية	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED الصين YIWU AL BARAKA TRADING COMPANY LTD الصين YIWU ACCESS TRADING COMPANY LTD الصين ZHEJIANG JINWIL SHOES INDUSTRIAL CO, LTD الصين ACCESS GUANGZHOU TRADING LTD الصين	الصين	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED الصين

<p>MELITTA EUROPA GMBH & CO.KG المانيا</p>	<p>البرتغال الصين</p>	<p>EUGSTER & FRISMAG ELECTRODOMEST ICOS, LDA البرتغال TOP ELECTRIC APPLIANCES INDUSTRIAL LTD الصين GUANGDONG WIDESHINE ENTERPRISES LTD الصين ZHEJIANG SEE CIN HOUSE WARES CORP الصين DONGGUAN MOTORMILLION ELECTRIC INDUSTRIES CO., LTD الصين FORTUNE-TECH HOME APPLIANCES CO. LTD الصين</p>	<p>ماكينات القهوة و الشاي - غلاية كهربائية - مطحنة كهربائية - محمصة طباخ كهربائي - توستر - اوعية زجاجية للقهوة و الشاي -جهاز خلق</p>		<p>MELITTA EUROPA GMBH & CO.KG شركة مالكة علامة تجارية المانيا</p>	<p>٤</p>
--------------------------------------------------------	---------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------	----------



الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ١٢٩٩ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (١٥٧) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٣/١٠/٢٠٢٥


رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (١٥٧)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED شركة مالكة علامة تجارية الصين	ويزارد هيز  Valerio فاليريو	حذاء	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED الصين YIWU AL BARAKA TRADING COMPANY LTD الصين YIWU ACCESS TRADING COMPANY LTD الصين ZHEJIANG JINWIL SHOES INDUSTRIAL CO, LTD الصين ACCESS GUANGZHOU TRADING LTD الصين	الصين	GUANGZHOU PYRAMIDS INTERNATIONAL TRADING COMPANY LIMITED الصين

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٢٥٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٣

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛

قرر:

(مادة أولى)

قيد جمعية النهضة بالتعليم والتنمية .

التابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

عنوانها : (٨٥) أ شارع محطة الزيتون - برج الحبيب - الدور العاشر -

حلمية الزيتون - القاهرة .

نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .

المجال الأساسى : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

مبادئ عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - رعاية الطفولة والأمومة

رعاية الفئات الخاصة والمعوقين - النشاط الأدبى - حقوق الإنسان - تنظيم الأسرة -

الخدمات التعليمية - المساعدات الاجتماعية - حماية البيئة والمحافظة عليها -

التنظيم والإدارة - التنمية الاقتصادية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء .

الجمعية منقولة من الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بخطابهم رقم (٣٦٨٢) بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٤ والوارد لمديرية القاهرة برقم (٨٢٢٥) بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٤ إلى مديرية القاهرة بناءً على قرار نقل تبعية وشطب رقم (٤٥) بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٤

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات
والمؤسسات الأهلية .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ سامح فهميم



وزارة التموين والتجارة الداخلية

مديرية تموين بنى سويف

إدارة التعاون الاستهلاكى ببنى سويف

قرار تعديل رقم ٩ لسنة ٢٠٢٥

مدير عام التموين

بناءً على محضر مجلس إدارة الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمركز إهناسيا

بنى سويف بالجلسة رقم (٩) بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٢٥

تمت الموافقة على تعديل المادة (٧) من لائحة الجمعية على النحو التالى :

مادة (٧) قبل التعديل :

يكون الغرض من الجمعية تحسين حالة أعضائها وتقديم الخدمات لهم .

مادة (٧) بعد التعديل :

إضافة نشاط إنشاء مخبز نصف آلى لخدمة أعضاء الجمعية بخلاف الخدمات السابقة بالمادة .

مدير إدارة التعاون

دكتور/ محمد صابر محمد

مدير عام التموين

م/ محمد محمد عبد الرحمن



محافظة بنى سويف - إدارة التعاون

ملخص تعديل المواد أرقام (١، ٢، ١٣)

من لائحة النظام الداخلى للجمعية التعاونية للبناء ولأعضاء اللجنة النقابية
للأئمة والدعاة بمديرية الأوقاف ببنى سويف

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
١	الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء والعاملين باللجنة النقابية للأئمة والدعاة ببنى سويف .	الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء اللجنة النقابية للأئمة والدعاة بمديرية الأوقاف ببنى سويف .
٢	فئوية لأعضاء اللجنة النقابية للأئمة والدعاة العاملين بمديرية الأوقاف ببنى سويف .	فئوية لأعضاء اللجنة النقابية للأئمة والدعاة بمديرية الأوقاف ببنى سويف .
١٣	باب العضوية مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى لأعضاء اللجنة النقابية للأئمة والدعاة العاملين بمديرية الأوقاف ببنى سويف .	باب العضوية مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى لأعضاء اللجنة النقابية للأئمة والدعاة بمديرية الأوقاف ببنى سويف .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

يعتمد السكرتير العام - وكيل أول وزارة

لواء/ حازم عزت

مدير إدارة التعاون

د/ علاء محمد سعيد



محافظة القليوبية - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشؤون التعاون الزراعي

ملخص قرارات الجمعيات العمومية غير العادية

لجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض التابعة لمراكز (الخانكة - شبين القناطر - بنها)

محافظة القليوبية

والخاضعة لقانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة

١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

اجتمعت الجمعيات العمومية غير العادية للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض المذكورة بالجدول أثناء بعد اجتماعات قانونية بمقرات تلك

الجمعيات وقررت تعديل البند (أولاً) من المادة (١٦) من النظام الداخلي لها على النحو التالي :-

تعديل البند (أولاً) من المادة (١٦) :

رأس مال المسهم : ويتكون من عدد غير محدود من الأسهم، بقيمة المسهم ١٠٠ (مائة) جنيهها.

وبيان تلك الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض كالتالي :

م	اسم الجمعية	المركز	رقم	تاريخ	رقم	تاريخ النشر	تاريخ انعقاد
١	عرب العليانة	مركز الخانكة	٦٤	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٢	سريهوس		٦٥	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٣	سندوة		٦٦	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٤	عرب العليانيات		٦٧	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٥	كفر عيبان		٦٨	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٦	الخانكة		٦٩	١٩٨١/٠٤/٢٢	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٧	المنائل		٧٠	١٩٨١/٠٥/٠٤	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٨	كفر حمزة		٧١	١٩٨١/٠٥/٠٤	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٩	المنية		٧٣	١٩٨١/٠٥/٠٤	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
١٠	أبو زعبل		٧٤	١٩٨١/٠٥/٠٤	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
١١	التلج	مركز شبين القناطر	١٧٥	١٩٨١/٠٥/١٤	١٢٤	١٩٨١/٠٥/٢٧	٢٠٢٤/١٠/٢٧
١	كفر شبين		٥٧	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٠٨
٢	السلامانية		٥٨	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٢
٣	الزهويين		٥٩	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/٠٩/٢٩
٤	نوي		٦٠	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/١٤
٥	منشأة الكرام		٦١	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٧
٦	تل بني تميم		٦٢	١٩٨١/٠٤/٠٥	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٤
٧	الشويك		١٥٢	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٣
٨	الكوم الأحمر		١٥٣	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٠٨
٩	كفر المصبي		١٥٤	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/٠٨/٢٦
١٠	منية شبين		١٥٥	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٠/٢٩
١١	كفر الشرقا		١٥٦	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١١
١٢	طحانوب		١٥٧	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/٢٦
١٣	المرج		١٥٨	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١١
١٤	شبين القناطر		١٥٩	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠٩
١٥	كفر سندوة		١٦٠	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٥

٢٠٢٤/١٠/١٣	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦١	مركز شيبين القناطر	١٦	عرب الصوالحة
٢٠٢٤/١٠/١٤	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٢		١٧	عرب جهينة
٢٠٢٤/١٢/١٨	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٣		١٨	كفر طحا
٢٠٢٤/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٤		١٩	كفر الشويك
٢٠٢٤/١٢/٢٥	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٥		٢٠	القلم
٢٠٢٤/٠٩/٢٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٦		٢١	كفر الدير
٢٠٢٤/٠٩/٢٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٦٧		٢٢	الحصافة
٢٠٢٤/١٠/١٠	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٧٦		٢٣	كفر سعد بحيري
٢٠٢٤/١٢/٠٢	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٧٧		٢٤	الأحرار
٢٠٢٥/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٧٨		٢٥	العطارة
٢٠٢٥/١١/١٥	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٧٩		٢٦	طحوريا
٢٠٢٤/٠٩/٢٩	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨٠		٢٧	الجعارفة
٢٠٢٥/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨١		٢٨	الغريزي
٢٠٢٥/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨٢		٢٩	الحزانة
٢٠٢٥/١٠/٠٦	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨٣	مركز بنها	٣٠	كوم السم
٢٠٢٤/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨٤		٣١	نوب طحا
٢٠٢٤/١٠/٠٨	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تابع)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٨٥		٣٢	كفر الشيخة سالم
٢٠٢٤/١٢/٠١	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	١		١	مرصفا
٢٠٢٤/١٢/٢٦	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٢		٢	كفر العرب
٢٠٢٤/١٢/٠١	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٣		٣	ميت العطار
٢٠٢٤/١٢/٢٤	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٤		٤	الرملة
٢٠٢٤/١٢/٣٠	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٥		٥	ميت السباع
٢٠٢٥/١٢/٢٣	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٦		٦	نجوي
٢٠٢٥/١٢/٢٠	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٧		٧	شبلنجة
٢٠٢٤/١٢/٢٤	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٨		٨	ميت الحوقين
٢٠٢٥/٠٤/٢٧	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	٩		٩	دملو
٢٠٢٤/١٢/٠١	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	١٠		١٠	بطا
٢٠٢٥/١٢/١٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	١١		١١	ميت عاصم
٢٠٢٤/١٢/١١	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	١٢		١٢	جزيرة بلي
٢٠٢٤/١٢/١٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٣/٢٣	١٣		١٣	نقباس
٢٠٢٤/١١/١٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	٩٩		١٤	كفر منقر
٢٠٢٤/١٢/١٠	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٠		١٥	كفر عطا الله
٢٠٢٥/١٠/٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠١		١٦	كفر الحمام
٢٠٢٤/١٢/٢٦	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٢		١٧	كفر أبو زهرة
٢٠٢٤/١٢/٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٣		١٨	كفر الشيخ ابراهيم
٢٠٢٤/١٢/٢٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٤		١٩	منشأة دياب
٢٠٢٤/١٢/٣٠	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٥		٢٠	سندهور
٢٠٢٤/١٢/٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٦		٢١	منشأة بنها
٢٠٢٤/١٢/٠٣	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٧		٢٢	منشأة عزيز
٢٠٢٤/١٢/٠٣	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٨		٢٣	كفر الجزار
٢٠٢٤/١٢/١٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تابع)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩		٢٤	طلحة

٢٠٢٥/٠١/٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٠	مركز بنها	كفر مويس	٢٥
٢٠٢٤/١٢/٠٩	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١١		كفر الشموت	٢٦
٢٠٢٥/٠١/١٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٢		كفر سعد وميت راضي	٢٧
٢٠٢٤/١٢/٢٥	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٣		كفر الأربعين	٢٨
٢٠٢٤/١٢/١٥	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٤		مجل	٢٩
٢٠٢٤/١٢/٠٤	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٥		بنمدة	٣٠
٢٠٢٤/١٢/٠١	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٦		بقفرة	٣١
٢٠٢٥/٠١/٢٣	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٧		فرسيين	٣٢
٢٠٢٥/٠١/٠٨	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٨		كفر سنديور	٣٣
٢٠٢٥/٠١/٠٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١١٩		الشموت	٣٤
٢٠٢٤/١٢/٠٥	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٢١		كفر أبونكري	٣٥
٢٠٢٤/١٢/١٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٢٢		أنزيب	٣٦
٢٠٢٤/١٢/٢٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٢٣		كفر فرسيين	٣٧
٢٠٢٤/١٢/٢٢	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٢٤		كفر الحصاة	٣٨
٢٠٢٤/١٢/١٨	١٩٨١/٠٥/١٠	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٢٥		جمجرة	٣٩
٢٠٢٤/١٢/١٠	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٢٦		ورورة	٤٠
٢٠٢٤/١٢/١١	١٩٨١/٠٥/٢٧	١٢٤ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٤	١٢٣		كفر طحلة	٤١
٢٠٢٤/١٢/٠٨	٢٠٠٥/٠٩/٢٤	٢١٨	٢٠٠٥/٠٧/٩ تاريخ الشهر	٢٢٦		كفر بظا	٤٢

قيدت هذه التعديلات بسجل إدارة التسجيل بالإدارة العامة للتعاون الزراعى بالمحافظة .

تحريراً فى ٢٠٢٥/١١/١٦

مدير شئون التعاون الزراعى بالقليوبية

مهندسة/ منى إبراهيم السيد

محافظة القليوبية - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشئون الشعاعون الزراعى

ملخص قرارات الجمعيات العمومية غير العادية

للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض التابعة لمركز (طوخ)

محافظة القليوبية

والخاضعة لقانون الشعاعون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة

١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

أولاً- اجتمعت الجمعيات العمومية غير العادية للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض المذكورة بالجدول أدناه بعد اجتماعات قانونية بمقرات تلك الجمعيات وقررت تعديل البند (أولاً) من المادة (١٦) من النظام الداخلي لها على النحو التالي :-
رأس مال المسهم : ويتكون من عدد غير محدود من الأسهم ، بقيمة السهم ١٠٠ (مائة) جنيهًا.

وبيان تلك الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض كالتالى :

م	اسم الجمعية	المركز الإداري	رقم إعادة الشهر	تاريخ إعادة الشهر	رقم النشر	تاريخ النشر	تاريخ انعقاد الجمعية العمومية غير العادية
١	كفر الجمال	٣ ٢٠١٩	٣١	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٢	عرب الغديري		٣٣	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٩
٣	طوخ		٣٨	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٣٠
٤	الدير		٤٣	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٩
٥	ميت كثانة		٤٤	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٩
٦	كفر الحصفاء		١٣٢	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/٢١
٧	خنة سنهرة		١٣٣	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٥
٨	كوم الأطرون		١٣٤	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٣
٩	أكباد دجوي		١٣٩	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
١٠	برشوم الصغري		١٥٠	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/١٩

ثانياً- اجتمعت الجمعيات العمومية غير العادية للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض المذكورة بالجدول أدناه بعد اجتماعات قانونية بمقرات تلك الجمعيات وقررت تعديل بعض مواد النظم الداخلية لها على النحو التالي :-

١ - تعديل البند (أولاً) من المادة (١٦) :

رأس مال المسهم : ويتكون من عدد غير محدود من الأسهم ، بقيمة السهم ١٠٠ (مائة) جنيهًا.

٢- تعديل المادة رقم (٥١) الفقرة الثانية من النظام الداخلي لبعض الجمعيات على النحو التالي :
يمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها عشرون جنيهًا عن كل جلسة بحيث لا يقل عدد مباحضره العضو من جلسات عن (١٢) جلسة
في السنة المالية للجمعية ولا يزيد عدد الجلسات التي يتقاضى عنها المضى هذه المكافآت عن (٢٤) جلسة ويحرم من هذه المكافآت العضو الذي لا يحضر (١٢) جلسة على الأقل.

وبيان تلك الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض كالتالى :

م	اسم الجمعية	المركز الإداري	رقم إعادة الشهر	تاريخ إعادة الشهر	رقم النشر	تاريخ النشر	تاريخ انعقاد الجمعية العمومية غير العادية
١	مشتهر	٣ ٢٠١٩	٢٩	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٩
٢	السفينة		٣٠	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٣	زاوية بلتان		٣٢	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٩
٤	منصورة ناسول		٣٤	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١١

٥	الحصة	٣٥	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٦	شبرا هارس	٣٦	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١١
٧	طنط الجزيرة	٣٧	١٩٨١/٠٣/٢٥	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٨	أجهور الكبرى	٣٩	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٥
٩	كفر منصور	٤٠	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/٠٨
١٠	ترسا	٤١	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/٢٨
١١	كفر عابد	٤٢	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/٠٨
١٢	قرقشدة	٤٥	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/٠٧
١٣	امياي	٤٦	١٩٨١/٠٣/٢٦	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٩
١٤	منشأة العمار	١٢٦	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠٥
١٥	الصالحية	١٢٧	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
١٦	العبدلة	١٢٨	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٩
١٧	كفر الرجالات	١٢٩	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠٨
١٨	المنزلة	١٣٠	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠١
١٩	كفر الحدادين	١٣١	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٢٠	كفر الفقهاء	١٣٦	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٢١	بلتان	١٣٧	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/٢٦
٢٢	كفر حسن سعد ويندنا	١٣٨	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٣
٢٣	كفر النخلة	١٤٠	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠٥
٢٤	سنيرة	١٤١	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٤
٢٥	جزيرة الأحرار	١٤٢	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٥
٢٦	نامول	١٤٣	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٢٤
٢٧	كفر العمار	١٤٤	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٨
٢٨	السيفا	١٤٥	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠١/١٢
٢٩	العمار الكبرى	١٤٦	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/٢١
٣٠	الصفاء	١٤٧	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/١٩
٣١	برشوم الكبرى	١٤٨	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/١٩
٣٢	الناصرية	١٤٩	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١٢/٠٣
٣٣	كفر علوان	١٥١	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٤/١١/١٧
٣٤	قها	١٦٨	١٩٨١/٠٥/٠٧	١٠٩ (تليغ)	١٩٨١/٠٥/١٠	٢٠٢٥/٠٣/١٦

قيدت هذه التعديلات بسجل إدارة التسجيل بالإدارة العامة للتعاون الزراعى بالمحافظة .

تحريراً فى ٢٠٢٥/١١/١٦

مدير شئون التعاون الزراعى بالقليوبية

مهندسة/ منى إبراهيم السيد

محافظة الشرقية - الديوان العام

إدارة التعاون الإنتاجى والصناعات الحرفية

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

وفقاً لعقد التأسيس الابتدائى المؤرخ فى ١٧/٧/٢٠٢٥ بمحضر اجتماع المؤسسين البالغ عددهم (٤٣) عضواً فإنه قد تم تأسيس جمعية تعاونية للبناء والإسكان لأعضاء جمعية أهل البر بأبو غربية ومقرها جمعية أهل البر بأبو غربية مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية وذلك طبقاً لأحكام قانون التعاون الإسكانى رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وقد سجل النظام الداخلى وعقد التأسيس لهذه الجمعية بإدارة الصناعات الحرفية والتعاونيات بمحافظة الشرقية تحت رقم (٩٤) بتاريخ ٩/١١/٢٠٢٥ ومنطقة عملها محافظة الشرقية والمصايف والمدن الجديدة .

وبيانات نظامها الداخلى مطابقة للنموذج المعتمد من وزارة الإسكان وباب العضوية مفتوح لأعضاء جمعية أهل البر الخيرية بأبو غربية مركز ديرب نجم ، ويدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (٥) أعضاء وقد بلغ عدد الأسهم المكتتب بها عند التأسيس (٤٣) سهماً قيمتها (٤٣٠) جنيهاً وقد أودعت الأموال المحصلة من المؤسسين وقدرها (١٠٣٦٣) جنيهاً بخزينة بنك التعمير والإسكان فرع الزقازيق بالقسيمة رقم (TT253136476X/0882) بتاريخ ٩/١١/٢٠٢٥

تحريراً فى ١٠/١١/٢٠٢٥

مدير الإدارة

أ/ رشا محمد شوقى

المدير العام

م/ السيد أحمد الغندور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/١١/٢٧ - ٢٠٢٥/ ٢٥٤٧٥